



المجلس الوطني الإنتقالي - ليبيا National Transitional Council - Libya

قرار المجلس الوطني الانتقالي

رقم (15) لسنة 2012 م

بشأن تعديل قرار المجلس رقم (177) لسنة 2011 م

- بعد الاطلاع علي بيان انتصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م .
- وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته .
- وعلى النظام الأساسي للمجلس ولائحته الداخلية .
- وعلى الإعلان الدستوري الصادر في 3/ أغسطس 2011 م .
- على قرارا لمجلس الوطني الانتقالي رقم (177) لسنة 2011 م بشأن إنشاء هيئة .
- وعلى ما ورد في إجتماع المجلس المنعقد بتاريخ الأحد الموافق 29-01-2012 م .

ق ر ر

مادة رقم ((1))

يعدل نص المادة الثانية من قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (177) لسنة 2011 م بشأن إنشاء هيئة على النحو التالي :
تتكون الهيئة من رئيس وإثنى عشر عضواً يصدر بتسميتهم جميعاً قرار من المجلس الوطني الإنتقالي .

مادة رقم ((2))

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ويلغى كل ما يخالفه وعلى كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار ويبلغ به رئيس الحكومة الانتقالية والمجالس المحلية وينشر في وسائل الإعلام .

صدر في
6/1/2012

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت - ليبيا



صدر في طرابلس

بتاريخ 29/01/2012 م

إكرام